



منظمة الأمم المتحدة
للتنمية والعلم والثقافة

المجلس التنفيذي

الدورة التاسعة والثمانون بعد المائة

١٨٩ EX/PX/DR.5
١٨٩ ت/ب ع خ/م ق ٥
باريس، ٢٠١٢/٣/٥
الأصل: إنجليزي

لجنة البرنامج والعلاقات الخارجية

البند ٥ تقرير المديرة العامة عن متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدتها المجلس التنفيذي والمؤتمرون في دوراتهما السابقة – تنفيذ قرار المؤتمر العام ٤٣/م٣٦ وقرار المجلس التنفيذي ١٨٧ ت/٥ بشأن منحدر باب المغاربة بمدينة القدس القديمة

مشروع قرار

مقدم من: رئيسة المجلس التنفيذي

إن المجلس التنفيذي،

١ - وقد درس الوثيقة ١٨٩ ت/٥،

٢ - واذ يذكر بقرارات اليونسكو السابقة، بما فيها ١٧٦ ت/الجلسة العامة الاستثنائية/القرار، والقرار 34COM 7A.20 الصادر عن لجنة التراث العالمي في دورتها الرابعة والثلاثين (برازيليا، ٢٠١٠)، وقرار اليونسكو ١٨٧ ت/٥ فيما يخص منحدر باب المغاربة بمدينة القدس القديمة،

٣ - ويذكر أيضاً بالأحكام ذات الصلة بحماية التراث الثقافي، ومنها تلك الواردة في اتفاقيات جنيف الأربع (١٩٤٩)، والأحكام ذات الصلة من اتفاقية لاهي بشأن حماية المتلكلات الثقافية في حالة نزع مسلح لعام ١٩٥٤، والاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٢، وبإدراج مدينة القدس القديمة وأسوارها، بناء على طلب الأردن، في قائمة التراث العالمي (١٩٨١) وفي قائمة التراث العالمي المعرض للخطر (١٩٨٢)، وبالتصنيفات والقرارات الصادرة عن اليونسكو،

٤ - ويؤكد مجدداً الغرض من اللقاء المهني على المستوى التقني الذي جرى في ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، واجتماع المتابعة الذي عُقد في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٨، والروح التي سادت فيهما،

٥ - ويحيط علمًا بتقارير الرصد المعزز السادس والسابع والثامن والتاسع وضميئته التي أعدها مركز التراث العالمي،

- ٦ - يقر بأوجه القلق المثار في هذا الصدد إزاء قرار لجنة التخطيط العمراني التابعة لمحافظة القدس بشأن تخطيط المدينة فيما يتعلق بمنحدر باب المغاربة، والقرار الذي صدر بعد ذلك عن المجلس الوطني للتخطيط والمعمير الإسرائيلي باعتماد "الخطة البديلة لمنحدر باب المغاربة" التي وافقت عليها اللجنة المشار إليها أعلاه في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠؛
- ٧ - ويطلب، على الرغم من القرارين المشار إليهما في الفقرة ٦، أن تشمل عملية تصميم منحدر باب المغاربة جميع الأطراف المعنية، وفقاً للالتزامات وواجبات هذه الأطراف، حسبما هو منصوص عليه في مضمون القرارات السابقة للجنة التراث العالمي؛
- ٨ - ويؤكد مجدداً في هذا الصدد أنه يتوجب عدم اتخاذ أية تدابير أحادية الجانب أو غير ذلك، من شأنها أن تؤثر في أصل الموضع وسلامته، وذلك وفقاً لاتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٢ وللأحكام ذات الصلة بحماية التراث الثقافي الواردة في اتفاقية لاهاي بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام ١٩٥٤؛
- ٩ - ويحيط علماً بالطلب الذي قدمته لجنة التراث العالمي بموجب قرارات سابقة، ويطلب، في هذا الصدد، أن تواصل السلطات الإسرائيلية التعاون الكامل مع جميع الأطراف المعنية، وخاصة مع الخبراء الأردنيين وخبراء دائرة الأوقاف؛
- ١٠ - ويقر باستلام التصميم الأردني لترميم وصون منحدر باب المغاربة، المقدم إلى مركز التراث العالمي في ٢٧ أيار/مايو ٢٠١١، ويشكّل الأردن على تعاونها وفقاً للأحكام ذات الصلة من اتفاقيات اليونسكو لحماية التراث الثقافي؛
- ١١ - ويؤكد في هذا الصدد أنه ينبغي تنسيق العملية التي بدأتها اليونسكو لمتابعة تصميم منحدر باب المغاربة والتي تهدف إلى العمل بنشاط من أجل تسهيل التوصل إلى حل مقبول وي الخاضع للرصد فيما يتعلق بمنحدر باب المغاربة بين جميع الأطراف المعنية، وذلك وفقاً لروح ومضمون القرارات السابقة للجنة التراث العالمي؛
- ١٢ - ويقر في هذا الصدد بالشواغل المثارة بشأن تقديم إسرائيل لخطتها بشأن منحدر باب المغاربة المشار إليها في الفقرة ٦ ومضمون هذه الخطة البديلة، ويطلب من مركز التراث العالمي أن يكون نشطاً وأن يتبع عن كثب التطورات المرتبطة بهذه العملية في سياق آلية الرصد المعزز؛
- ١٣ - ويحيط علماً مع الارتياح بسماح إسرائيل للخبراء الأردنيين ولخبراء دائرة الأوقاف بالوصول إلى منحدر باب المغاربة في ٢٣ أيار/مايو و٨ آب/أغسطس و٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، ويكرر طلبه بأن تواصل إسرائيل التعاون الذي بدأ مع جميع الأطراف المعنية، وخاصة الخبراء الأردنيين وخبراء دائرة الأوقاف، ليتسنى لجميع الأطراف المعنية الاتفاق على التصميم النهائي لترميم وصون منحدر باب المغاربة وتنفيذ هذا التصميم؛

- ٤- ويحيط علماً أيضاً في هذا الصدد بالتقارير عن المناوشات الأولية التي جرت بين الأردن وإسرائيل فيما يتعلق بمنحدر باب المغاربة والتي تقضي بعدها أمور منها أنه لن تتخذ أية تدابير أحاديث الجانب أو غير ذلك في الموقع، وفقاً للفقرة ٨ أعلاه، وبالحاجة إلى وجود تصميم مقبول من جميع الأطراف المعنية وإلى تنفيذ هذا التصميم، ويرحب باعتراف الأطراف المعنية بالحاجة إلى التنسيق بخصوص هذه المسألة؛
- ٥- ويعرب عن شكره للمديرة العامة على الإجراءات التي تتخذها ل蒂سير الحوار والمداولات المهنية بين جميع الأطراف المعنية؛
- ٦- ويذكر نداء المديرة العامة لتنظيم اجتماع للخبراء بهدف المتابعة في أقرب وقت ممكن، حالما تتوصل الأطراف المعنية إلى اتفاق؛
- ٧- ويدعو المديرة العامة إلى موافاته بتقرير مرحلتي في هذا الشأن في دورته التسعين بعد المائة.